

٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩

وزارة الخارجية
واشنطن

صاحب السعادة
أشرف بأن أرجو سعادتكم ، بصفتكم ممثلين لمصالح حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، إيهان البيان التالي إلى هذه الحكومة :

“يشير وزير الخارجية إلى الاتفاقية الخاصة بتجارة المنسوجات القطنية بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية العربية المتحدة التي تم تبادل كتب بشأنها في ٦ نوفمبر سنة ١٩٦٨ بين وزير الخارجية وسفير الهند الذي يمثل مصالح الجمهورية العربية المتحدة .

ونقترح حكومة الولايات المتحدة أن يمتد العمل بالاتفاقية مالفة الذكر إلى ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٧٠

فإذا كان هذا الاقتراح مقبولاً من حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، فإن كتاب ٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ من وزير الخارجية إلى سفير الهند ورد السفير المتضمن قبول حكومة الجمهورية العربية المتحدة الاقتراح وطلبتها إبلاغ هذا القبول إلى وزير الخارجية ، سيكونان اتفاقاً بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة ”.

وتقبلوا يا صاحب السعادة ، أسمى احترامٍ
عن وزير الخارجية

صاحب السعادة
نواب على باور جونج
سفير الهند

سفارة الهند
واشنطن
صاحب السعادة

أشرف بالإشارة إلى كتابكم بتاريخ ٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ ، والذي طلبتم فيه بصفتي ممثلاً لمصالح حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، أن أهنى إيهان التالي إلى هذه الحكومة :

“يشير وزير الخارجية إلى الاتفاقية الخاصة بتجارة المنسوجات بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية العربية المتحدة ، التي تم تبادل كتب بشأنها بتاريخ ٦ نوفمبر سنة ١٩٦٨ بين وزير الخارجية وسفير الهند الذي يمثل مصالح الجمهورية العربية المتحدة .

ونقترح حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أن يمتد العمل بالاتفاقية مالفة الذكر إلى ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٧٠

وقد وافق بعض الملوك على ترخيص الملكة ولم يوافق البعض كما أن البعض لم يستدل عليه .

ويقتضي تنفيذ هذا المشروع صدور قرار باعتباره من أعمال المفعة العامة طبقاً لاحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن ترخيص ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والتقويم المعدل له .

لذلك أشرف بعرض مشروع القرار المرافق – رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإسكان والمرافق

دكتور : حسن مصطفى

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣ لسنة ١٩٧٠

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ ٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ والخاص بعد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات القطنية بين البلدين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى موافقة مجلس الأمة ،

قرر :

مادة وحيدة – وافق على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ ٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ والخاص بعد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات القطنية بين البلدين ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٩ (أول يناير ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٧٢ لسنة ١٩٧٠

باعتبار إقامة مبني مدرسة ابتدائية بندر بنا
محافظة القليوبية من أعمال المتفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعع ملكية المقارنات للتفعة
العامة أو التحسين ،

وعل القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بزعع الملكية للتفعة العامة والاستيلاء على المقارنات ،

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المتفعة العامة الأرض المقام عليها مبني
مدرسة ابتدائية بناحية بندر بنا بمحافظة القليوبية وبالغ مساحتها
٩ قارات و٣ أسمم أي حوالي ١٥٩٥ متراً مربعاً تقريباً والموضع يبانها
موقعها وحدودها بالرسم والذكرة المرافقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ ديع الآخر سنة ١٢٩٠ (١٩٧٠) .

جمال عبد الناصر

مذكرة

للعرض على السيد رئيس الجمهورية
بشأن اعتبار مشروع إقامة مبني مدرسة ابتدائية
بناحية بندر بنا محافظة القليوبية من أعمال المتفعة العامة

تقرر في السنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠ إقامة مدرسة ابتدائية بناحية
بندر بنا محافظة القليوبية لمواجهة الأغراض التعليمية في هذه الجهة .

فإذا كان هذا الاقتراح مقبولاً من حكومة الجمهورية العربية المتحدة
فإن كتاب ٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ من وزير الخارجية إلى سفير الهند ، ورود
السفير المضمن قبول حكومة الجمهورية العربية المتحدة الاقتراح ، وطلبتها
إبلاغ هذا القبول إلى وزير الخارجية ، سيكون اتفاقاً بين حكومة
الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة .

وبناء على طلب حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، أشرف بالإفادة
أن الاقتراح سالف الذكر مقبول لديها . وبالتالي فإن كتابكم المؤرخ
٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ وهذا الرد ، يكون اتفاقاً بين حكومة الولايات
المتحدة الأمريكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة .

وتقبلوا يا صاحب السعادة أسمى احترامى .

علي باور جونج

سفير الهند

الهرم وليم . ب. رو جزر

وزير الخارجية

واشنطن دى . سى .

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٣ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتاريخ
أول يناير سنة ١٩٧٠ بالموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية
العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ
٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ والخاص بعد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات
القطنية بين البلدين .

قرار :

مادة وحدة - ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بين حكومة
الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن
بتاريخ ٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ والخاص بعد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة
المنسوجات القطنية بين البلدين ، ويحمل به اعتباراً من ٤ سبتمبر
سنة ١٩٦٩

محمد رياض